

أ.د. علي الشبل | ما حكم تقسيط زكاة المال

علي عبدالعزيز الشبل

زكاة المال يجوز ان تقسط على المحاويع اذا كانوا لا يحسنون التصرف خلال العام الذي يأتي لا زكاة العام الذي مضى. فانه

اذا مضى الحول وجبت الزكاة وجب اخراجها جميعا - 00:00:00

لا يؤجلها فيقصرها على اهلها في العام الثاني. واما لو قدم زكاة العام قادم فقسطها عليهم الى ان يبلغ تمام الحول ثم يجمع ما

اعطاهم من الزكاة فيخصمها من وعائه الزكوي فهذا الفعل جائز - 00:00:20

والله اعلم - 00:00:40